المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة العيون الساقية الحمراء
عدد.....03/2022.....

العيون في: 03 يناير 2022

جهة العيون الساقية الحمراء
Région de Laâyoune
Sakia El hamra

قرار بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب
مدير الشؤون المالية والادارية بإدارة الجهة

إن رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (2 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- بناء عل المرسوم رقم 2.21.578 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجهات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء عل قرار وزير الداخلية رقم 2520.21 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجهات؛
- بناء عل منشور السيد وزير الداخلية رقم D-7563 الصادر بتاريخ 5 نونبر 2021 والمتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعة الجماعات الترابية؛
- بناء على مقرر مجلس جهة العيون الساقية الحمراء رقم 2019/12 المتخذ خلال دورته العادية لشهر مارس 2019 والمتعلق بالموافقة على تعديل الهيكلة الإدارية لجهة العيون الساقية الحمراء،
- بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء عدد: 29 بتاريخ 06 يونيو 2019 المتعلق بتفعيل الهيكل التنظيمي لإدارة مجلس الجهة والمؤشر عليه من طرف المصالح المركزية بوزارة الداخلية بتاريخ 23 ماي 2019.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الشؤون المالية والادارية بإدارة مجلس جهة العيون الساقية الحمراء، لمدة تنتهي بانتهاء انتداب مجلس الجهة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الشؤون المالية والادارية بإدارة مجلس جهة العيون الساقية الحمراء المشار إليه في المادة الأولى، في وجه المترشحات والمترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا من جنسية مغربية، ومتمتعين بحقوقهم السياسية والمدنية؛
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بالتوظيف في درجة متصرف من الدرجة الثانية او احدى الدرجات ذات الترتيب الاستدلالي المماثل؛

- أن يتوفروا على تجربة مهنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام او الخاص بعد الحصول على الشهادة او الدبلوم؛
- أن يتوفروا على مؤهلات وكفاءات في المجالات التي ستنصب عليها مقابلة الانتقاء ولاسيما مدى المامهم بالمنظومة القانونية والتدبيرية لشؤون الجهة وبتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام؛
- ان يكونوا قد سبق لهم ممارسة مهام المسؤولية (منصب مدير او منصب رئيس قسم على الأقل)، لمدة لا تقل عن سنتين؛
- ان يتقنوا على الاقل لغة اجنبية واحدة.

المادة الثالثة: يلحق بهذا القرار بطاقة الوظيفة (ملحق رقم 1) وكذا الكفاءات المطلوبة لتقلده (ملحق رقم 2)؛

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مرفقا، في حالة ما إذا كانت المترشحة او المترشح موظفا بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو مستخدما بالمؤسسات العمومية، بموافقة رئيس الإدارة الني ينتمي إليها؛
- السيرة الذاتية للمترشحة او المترشح التي تبين مسار تكوينه والشهادات العلمية الني حصل عليها، والتكوينات التي استفاد منها، واللغات التي يتقنها، وتجربته المهنية، والمهام والمسؤوليات التي سبق أن تقلدها بالقطاع العام أو الخاص؛
- نسخة من الدبلومات أو الشواهد المحصل عليها؛
- برنامج منهجية العمل وكذا سبل الرفع من أداء المديرية بإدارة مجلس الجهة؛
- شهادة أو قرار التعيين في منصب (أو مناصب) المسؤولية الذي سبق وأن تقلده المترشح أو المترشحة؛
- شهادة أو قرار تثبت توفر المترشحة او المترشح عل تجربة مهنية لا تقل عن خمس سنوات بالقطاع العام أو الخاص، بعد الحصول على الشهادة أو الدبلوم؛
- كما يمكن المترشحة او المترشح الإدلاء بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب موضوع الترشيح؛
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية؛
- يمكن سحب ملف الترشيح من بوابة التشغيل www.emploi-public.ma .

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في خمسة (05) نظائر مقابل وصل استلام، بمقر الجهة (مصلحة الموارد البشرية) المتواجد بمحج محمد السادس بالعيون خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من 17 يناير 2022 الى غاية 03 فبراير 2022 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة الانتقاء المحدثة بقرار لرئيس الجهة، دراسة ملفات الترشيح المحالة عليها من قبل الادارة بعد التأكد من توفرها على الشروط المطلوبة، وحصر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز مقابلة الانتقاء، مع تحديد تاريخ ومكان اجرائها؛

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل www.emploi-public.ma وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ولإدارة مجلس الجهة كما يعلق بمقر ادارة الجهة مرفقا بالملحقين المشار اليهما في المادة الثالثة من هذا القرار.

العيون في: 03 يناير 2022

رئيس مجلس جهة العيون الساقية الحمراء

الرئيس

سهل محمد ولد الرشيد

المنصب	مدير الشؤون المالية والادارية

المهام الرئيسية

الاشراف على تتبع الأقسام والمصالح التالية:

-قسم الشؤون المالية والبرمجة

-قسم الشؤون القانونية والإدارية والشراكات

-مصلحة البرمجة المالية وتنفيذ الميزانية والمحاسبة

-مصلحة التعاقد والصفقات

-مصلحة الموارد المالية

-مصلحة الشؤون القانونية والممتلكات

-مصلحة الموارد البشرية وتقوية القدرات

-مصلحة التكوين المستمر للمنتخبين

-مصلحة التعاون والشراكات

المؤهلات المطلوبة

-الالمام بالتشريعات والقوانين والمساطر المعمول بها

القدرة على ضمان حكامة مالية جيدة لمجلس الجهة وذلك بتنسيق مع مصالح الخزينة والصالح المالية لوزارة الداخلية:

-القدرة على وضع المؤشرات ولوحات القيادة

-القدرة على التنظيم والتأطير

-القدرة على التواصل وعلى الاشتغال في إطار فريق منسجم

-التمكن من استعمال تكنولوجيا المعلوميات

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة الشرق